

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[155] لحمك واشتد عظمك ؟ قال: لا يوافقني قال: أبو عبد الله (ع) اتريد ان آمرك بشرب

الخمير لا وإما ما امرك. باب 80 - انه لا يجوز التداوى بشئ من المحرمات كالخمر والنبيذ
اكتحالا (2772) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن احمد، عن يعقوب بن يزيد، عن معاوية بن
عمار، قال سألت رجل ابا عبد الله (ع) عن الخمر يكتحل منها ؟ قال أبو عبد الله (ع): ما جعل
الله في حرام شفاء. (2773) 2 - وعنه، عن احمد بن محمد، عن مروك بن عبيد، عن رجل، عن
_____ الباب 80 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي، 6 / 414،

كتاب الاشرية، باب من اضطر إلى الخمر، الحديث 6. التهذيب، 9 / 113، الباب 4، في الذبائح
والاطعمة، الحديث 226 (491). الوافي، 20 / 640. الوسائل، 25 / 349، كتاب الاطعمة
والاشرية، الباب 21، من ابواب الاشرية المحرمة، الحديث 1 (32097). البحار، 62 / 90، الباب
ب 52، باب التداوى بالحرام، الحديث 20. في الكافي والوافي والبحار: عن محمد بن يحيى،
عن محمد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن الحسن الميثمي، عن معاوية قال: سألت رجل
أبا عبد الله (ع)، عن دواء عجن بالخمر نكتحل منها فقال أبو عبد الله (ع): ما جعل الله عز وجل
فيما حرم شفاء. في التهذيب ايضا: ... يعقوب بن يزيد، عن محمد بن الحسن الميثمي، عن
معاوية بن عمار... 2 - الكافي، 6 / 414، كتاب الاشرية، باب من اضطر إلى الخمر، الحديث
7. عقاب الاعمال، 2 / 290، الباب 71، الحديث 5. التهذيب، 9 / 114، الباب 4، في الذبائح
والاطعمة، الحديث 227 (492). الفقيه، 3 / 570، الباب 2، باب معرفة الكبائر، الحديث
4947. الوافي، 20 / 640. الوسائل، 25 / 349، كتاب الاطعمة والاشرية، الباب 21، من ابواب
الاشرية المحرمة، الحديث 2 (32098). البحار، 62 / 90، الباب 52، باب التداوى بالحرام،
_____ الحديث 21.